

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٨٢ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٩/١

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم (٤٦٤) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٢٨٠,٣٨ فدان

والكائنة بمنطقة سيدى حنيش بالساحل الشمالى الغربى

المخصصة لشركة التراث للتنمية السياحية "ش.م.م"

لإقامة مشروع عمرانى متكامل

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص قطع

أراضى كائنة بعدد (٩) مناطق بالساحل الشمالى الغربى بنطاق محافظة مطروح

(الحمام - العلمين - سيدى عبد الرحمن - رأس الحكمة - الضبعة - مرسى مطروح -

سيدى برانى - السلوم - النجيلة) لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وذلك

لاستخدامها فى إقامة مجتمعات عمرانية جديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التقصيائية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم (٥٣٦) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ باعتماد الاشتراطات التخطيطية والبنائية للمناطق محل القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٩ باعتماد آليات التعامل والتصرف فى الأراضى الكائنة بالمنطقة الخاضعة لولاية الهيئة بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ بالموافقة على آليات التعامل مع الكيانات القانونية بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بالساحل الشمالى الغربى ؛
وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة التراث للتنمية السياحية (ش.م.م) لتخصيص قطعة أرض بمساحة ٢١١٧٧٥٨٠م^٢ تعادل ٢٨٠,٣٨ فدان تحت العجز والزيادة بنشاط عمرانى متكامل والكائنة بمنطقة سيدى حنيش بالساحل الشمالى الغربى ؛
وعلى الطلب المقدم من شركة التراث للتنمية السياحية الوارد برقم (٤١١٣١١) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٧ بخصوص طلب اعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة أرض بمساحة ٢٨٠,٣٨ فدان الكائنة بمنطقة سيدى حنيش بالساحل الشمالى الغربى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم (٤٦٤) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٢٨٠,٣٨ فدان المخصصة لشركة التراث للتنمية السياحية (ش.م.م) بنشاط عمرانى متكامل ؛
وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٢٥٨٦) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٥ والمرفق به الطلب المقدم من شركة التراث للتنمية السياحية (ش.م.م) بشأن طلب تعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم (٤٦٤) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢ ؛

قـــرر :

مادة ١ - تعدل المادة (٩) من القرار الوزاري رقم (٤٦٤) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢ لتصبح "تلتزم الشركة بالتقدم لاستصدار تراخيص المشروع بما يتفق مع قيد الارتفاع الحالي (٧ أمتار ، ١٨ مترًا) على أن تلتزم بالحصول على الارتفاعات المطلوبة للمباني التي تتجاوز هذا القيد دون المطالبة حاليًا أو مستقبلاً بأى مهل أو تعويضات تحت أى مسمى حال موافقة أو عدم موافقة وزارة الدفاع على تعديل هذا القيد".

مادة ٢ - تلغى المادة (١١) من القرار الوزاري رقم (٤٦٤) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢ ويعاد ترتيب باقى المواد .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار